

إعلان عن تنظيم مباراة لتوظيف طبيب

تنظم جماعة كلميم مباراة لتوظيف : طبيب ، وفق الشروط المنصوص عليها في إجراء المباريات الوطنية للتوظيف.

وتحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد (01). ويخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

شروط الترشيح :

تفتح مباراة التوظيف المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر والحاصلين على شهادة الدكتوراه في التخصص الطبي أو شهادة معترف بمعادلتها طبقا لأحكام المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 9 رمضان 1435 (7 يوليو 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية .

ملف الترشيح :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- 1- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف ،
- 2- استمارة الترشيح لاجتياز المباراة تسحب من الموقع الإلكتروني لجماعة كلميم www.guelmim.ma وبوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma
- 3- نسخة مطابقة لأصل دبلوم الدكتوراه في التخصص الطبي أو شهادة الدكتوراه في الطب، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ؛
- 4- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية ؛
- 5- رسالة تحفيزية
- 6- السيرة الذاتية CV
- 7- كشف النقاط طيلة مدة التكوين (نسخة أصلية + نسخة مصادق علي مطابقتها للأصل)
- 8- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح .

تودع ملفات الترشيح بصفة شخصية بمقر الخزنة الواسطية بكلميم في أجل أقصاه يوم

20 أبريل 2017

كل ملف يصل بعد الأجل المحدد ، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه ، يعتبر لاغيا بشكل مباشر. ويعهد إلى لجنة خاصة بانتقاء أولى و حصر لائحة المترشحين والمترشحات الذين يحق لهم اجتياز المباراة .

تجرى مباراة التوظيف يوم 21 مايو 2017 بالثانوية التاهيلية الخوارزمي بكلميم



رئيس جماعة كلميم
محمد بلقفيه
رئيس جماعة كلميم

كلميم في : 22 يونيو 2017

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة كلميم-وادي نون
إقليم كلميم
جماعة كلميم
المديرية العامة للمصالح
قسم الموارد البشرية

قرار لرئيس جماعة كلميم بإجراء مباراة التوظيف في درجة طبيب

عدد :12..... / 2017

رئيس جماعة كلميم

إن رئيس جماعة كلميم

- بموجب الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر بتاريخ 04 شعبان 1377 الموافق ل: 1958/02/24 بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره و تميمه .
- و بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق ل: 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 الموافق ل: 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات كما تم تغييره و تميمه.
- بناء على المرسوم رقم: 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم: 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
- بناء على المرسوم رقم: 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم: 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين .
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها .
- بناء على المرسوم رقم: 2.92.231 الصادر في 07 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة .
- بناء على المرسوم رقم 2.99.651 صادر في 6 أكتوبر 1999 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء و الصيادلة و جراحى الأسنان المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.96 الصادر في 15 مارس 2012 بتغيير المرسوم رقم 2.99.651 صادر في 1999/10/6 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء و الصيادلة و جرحى الأسنان المشتركة بين الوزارات .
- بناء على المرسوم 2.11.621 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفايات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 9 رمضان 1435 (7 يوليو 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- و بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي :

21 مايو 2017

المادة الأولى : تنظم يوم:بالتأنيوة التأهيلية الخوارزمي بكلميم ، مباراة التوظيف في درجة طبيب ، و يشارك فيها المترشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يونيو من السنة الجارية و الحاصلون على شهادة الدكتوراه في التخصص الطبي أو شهادة معترف بمعادلتها طبقا لأحكام المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 9 رمضان 1435 (7 يوليو 2014) بتغيير المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

المادة الثانية : يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد (01) ، يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة : تودع ملفات الترشيح شخصيا بمقر الخزنة الوصائية بكلميم ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم:

2017



محمد بلقفيه
رئيس جماعة كلميم

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة كلميم واد نون
إقليم كلميم
جماعة كلميم
المديرية العامة للمصالح
قسم الموارد البشرية

كلميم في :

استمارة الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف
لولوج درجة :

1- تعريف المترشح :

رقم بطاقة التعريف الوطنية رقم :

Nom..... : الاسم العائلي

Prénom..... : الاسم الشخصي

..... : تاريخ و مكان الازدياد

الجنس : ذكر أنثى

..... : العنوان

..... : الهاتف : البريد الإلكتروني :

2- الشهادات المحصل عليها:

الشهادة	التخصص	سنة الحصول على الشهادة	المؤسسة المسلمة للشهادة

امضاء المترشح